



الفساد الوظيفي في المؤسسات العامة

أ. رحاب محمود محمد الهوني

قسم القانون العام، كلية القانون، جامعة بنغازي، ليبيا.

Rehab.elhoni@uob.edu.ly

Functional corruption in public institutions

RIHAB MAHMOUD MOHAMMED ALHOUNI

Department of Public Law, Faculty of Law, University of Benghazi, Libya.

تاريخ النشر: 2024-06-01

تاريخ القبول: 2024-05-14

تاريخ الاستلام: 2024-04-26

الملخص

تواجه دول العالم الثالث ظاهرة خطيرة تتمثل في الفساد الوظيفي، وعلى الرغم من ظهور منظمات ولجان لمكافحة هذه الظاهرة إلا أنها تتزايد خاصة في الدول النامية، نتيجة للتذبذب وعدم الاستقرار السياسي في هذه الدول، الأمر الذي بدوره أدى إلى توغل الفساد في أغلبية مؤسسات الدولة الإدارية أو التعليمية أو الاجتماعية، ونظراً لتفاقم هذه الظاهرة وجب الوقوف على أسباب نشوء الفساد الوظيفي ومخاطره، وماهية الإجراءات القانونية المتبعة للحد منها، لكي نضمن خلو أو التقليل من هذه الظاهرة في مؤسسات الدولة.

الكلمات الدالة: الفساد الوظيفي ، الوظيفة العامة، مكافحة القانونية ، مكافحة الفساد، المؤسسات العامة.

Abstract

Third World countries face a dangerous phenomenon of corruption, and despite the emergence of organizations and committees to combat this phenomenon, it is increasing, especially in developing countries, as a result of political fluctuation and instability in these countries, which in turn has led to the penetration of corruption into the majority of the state's administrative institutions or institutions. Educational or social, In view of the aggravation of this phenomenon, it is necessary to determine the causes of the emergence of job corruption and its risks, and what the legal procedures are followed to reduce it, in order to ensure the absence or reduction of this phenomenon in state institutions.

Keywords: Job corruption, public office, legal action, anti-corruption, public institutions

مقدمة:

تتصب الوظيفة العامة على ادارة المرفق العام، والمرفق العام هو كل مشروع تنشئه الدولة أو تشرف على ادارته، ويعمل بصفة دائمة ومنتظمة تحت اشراف رجال الادارة بقصد تحقيق المصلحة العامة وتقديم الخدمات العامة للجمهور، ونظرا لما للوظيفة العامة من أهمية فلقد تم تنظيمها بكافة الوسائل القانونية سواء من الناحية التشريعية او التنفيذية لحمايتها من خطر الفساد الوظيفي، فالفساد ظاهرة لا يكاد يخلو منها مجتمع او نظام سياسي، ويرتبط الفساد بالقيم الأخلاقية والمعنوية مما يجعله يأخذ مفاهيم متباينة، حسب الحالات المسببة له، سواء كانت هذه الحالات سياسية أو إدارية أو اجتماعية أو اقتصادية، فالفساد الوظيفي هو حجر الزاوية واهتمام للبحث القانوني من قبل الكثير من الجهات سواء كانت أكاديمية أو منظمات دولية، واعتماد هذه الدراسات والتقارير التي ساهمت في مدى تقدم الدول وتوفرها على مناخ يسمح بالاستثمار الناجع، لذلك كان لابد من دراسة أسباب نشأة الفساد الوظيفي وأنواعه وكيفية الحد منه.

مشكلة الدراسة:

تدور إشكالية البحث حول ماهية الاسباب الرئيسية لنشأة الفساد الوظيفي؟
وما هي المخاطر المترتبة عليه؟

أهمية الدراسة:

تظهر أهمية البحث في اعتبار أن ظاهرة الفساد الوظيفي ظاهرة منشرة ومتزايدة، لذلك لابد من دراسة اسبابها وطرق مكافحتها.

أهداف الدراسة:

- توضيح المقصود من الفساد الوظيفي
- توضيح الوسائل اللازمة لدراسة الفساد الوظيفي.
- توضيح أسبابه وأنواعه والاثار المترتبة على الفساد الوظيفي.
- توضيح طرق مكافحة الفساد الوظيفي، ودور الاجهزة القانونية والرقابية للحد من هذه الظاهرة.

منهجية الدراسة:

اتبع في هذا البحث المنهج الوصفي التحليلي لمعرفة الواقع القانوني والقضائي للقواعد التي تحكم هذه الظاهرة والوسائل المتبعة للحد منها.

وعليه سنتطرق في هذا البحث دراسة الفساد الوظيفي في المؤسسات العامة على النحو التالي:

المطلب الأول: ماهية الفساد الوظيفي.

المطلب الثاني: الأثر المترتب عن الفساد الوظيفي

المطلب الأول: ماهية الفساد الوظيفي

قبل التطرق الى ماهية الفساد الوظيفي، لابد من توضيح بعض المصطلحات التي ترتبط بمفهوم الفساد الوظيفي.

فالفساد بصفة عامة يقصد به ظاهرة غير أخلاقية تتمثل في الخروج عن المعايير الأخلاقية من أجل تحقيق مصلحة خاصة.

أما الوظيفة فهي " مجموعة من الاختصاصات والواجبات والمسئوليات والصلاحيات التي لها رقم بملك الوحدة الإدارية".¹

ولتوضيح هذه الظاهرة بشكل مفصل يتطلب منا التطرق إلى مفهوم الفساد " كفرع أول " وأسباب نشأته "الفرع الثاني "

الفرع الأول: مفهوم الفساد الوظيفي:

يقصد بالوظيفة العامة هي " مجموعة القواعد القانونية والفنية الخاصة بالموظفين العموميين سواء كانت تتعلق بمستقبلهم الوظيفي وعلاقتهم بالإدارة أو تتعلق بأداء مهامهم تجاه الادارة العامة بأمانة وشفافية".²

كما عرفت الوظيفة العامة بأنها " تكليف للقائمين بها، وواجبهم أن يؤديوا أعمالهم بكل جد واثقان وان يسلكوا في تصرفاتهم مسلكا يتفق مع الدين والخلق والكرامة، وأن يكون رائدهم في القيام بأعمالهم خدمة المواطنين وتحقيق المصلحة العامة ويكون كل موظف مسؤولا عن تحقيق أهداف الوظيفة التي تستند اليه تحت اشراف رئيسه المباشر"، أما الموظف العام هو " كل شخص يعهد اليه بعمل دائم في خدمة أحد المرافق العامة"³ أما معنى الفساد لغة" هو مصدر للفعل فسد ضد صلح والفساد لغة هو البطلان فيقال فسد الشيء أي بطل واضمحل.⁴

أما في الاصطلاح فليس هناك تعريف محدد للفساد بالمعنى المستعمل حاليا وذلك لوجود اتجاهات مختلفة في دراسته أدت الى تعدد مفاهيمه على النحو التالي:

فعرفه **صندوق النقد الدولي** في تقريره لعام **1996** - الفساد - " هو سوء استخدام السلطة العامة من أجل الحصول على مكسب خاص يتحقق حينما يتقبل الموظف الرسمي الرشوة أو يطلبها أو يستجديها أو يبتزها ".⁵

¹ راجع المادة رقم 5 من قانون علاقات العمل الليبية رقم 12 لسنة 2010م

² د. مازن ليلو راضي، القانون الإداري، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، 2005.

³ راجع المادة 122 من اللائحة التنفيذية لقانون علاقات العمل الليبي رقم 12 لسنة 2010، نشر في الجريدة الرسمية لسنة 2010، ع7، س10

⁴ لسان العرب: ابن منظور - محمد بن مكرم 711هـ - دار صادر بيروت، ص: 335/3

⁵ ياسين قوتال، آثار الفساد الإداري على عمل المؤسسات الحكومية وسبل معالجته، بحث منشور في مجلة الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2016

وقد عرف على أنه: " بكونه استغلال الموظف العام لموقع عمله وصلاحياته للحصول على كسب غير مشروع أو منافع شخصية يتعذر تحقيقها بطريقة مشروعة، أو أنه سلوك غير رسمي وغير شرعي تفرضه ظروف معينة وتساعد عليه ويقتضيه التحول الاجتماعي والاقتصادي والسياسي والثقافي ".¹

أما تعريف موسوعة العلوم الاجتماعية: الفساد هو استخدام النفوذ العام لتحقيق أرباح أو منافع خاصة. وعرفته منظمة الشفافية الدولية: الفساد هو تعسف الموظف في استعمال السلطة المفوضة له لأغراض خاصة.

أيضا عرفه البنك العالمي: الفساد هو استعمال الموظف لوضعه كمسؤول على خدمة عمومية لتحقيق منفعة شخصية.

أما تعريف الأمم المتحدة (منظمة اليونسكو): الفساد هو الاستعمال المتواتر لمنفعة عامة من أجل امتيازات خاصة.

أما الفساد الوظيفي فيقصد به قيام الموظف العام بتجاوز سلطاته الممنوحة له بموجب القانون من أجل تحقيق منفعة خاصة أو مصلحة خاصة.¹

ونجد ان الفساد الاداري هو أحد أنواع الفساد الوظيفي وعرف الفساد الاداري بأنه " تجاوز الموظف عن أدب وظيفته والانحراف عن القانون سواء كان بغير قصد كالإهمال أو بقصد ففي الحالتين يجب ان يعاقب عليه القانون " ²

كما عرف بأنه " سوء استغلال السلطة العامة للوظيفة بقصد تحقيق مصالح خاصة " ³ من خلال التعريفات السابقة نجد ان الفساد الوظيفي هو قيام الموظف باستغلال وظيفته والسلطة الممنوحة له بموجب هذه الوظيفة من أجل تحقيق مصالح خاصة قد تكون مصالح مالية او ادارية او سياسية.

الفرع الثاني: اسباب نشأة الفساد الوظيفي:

تعددت أسباب الفساد الوظيفي الى اسباب تتعلق بالموظف العام واسباب متعلقة بالوظيفة العامة وسنتناول هذه الاسباب على النحو التالي:

اولا: اسباب تتعلق بالموظف العام:

هي الاسباب التي تصدر من الموظف اثناء قيامه بأداء عمله وتتعلق بالعمل الذي يؤديه ومن اهم هذه الاسباب:

¹ كل هذه التعريفات ذكرت في مقال بعنوان الفساد الإداري - تجارب بعض الدول - ملتقى وطني حول " حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري " يومي : 2012/07/06

² فهد بن محمد الغنام ، مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير ، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض ، 2011

³ عبدالله بلوناس، رؤية اقتصادية للفساد: أسبابه و نتائجه وطرق معالجته، ورقة علمية قدمت في المؤتمر العربي الثالث في الإدارة ، بيروت ، 2002

عدم احترام العمل: يقصد بذلك عدم احترام الموظف لمواعيد العمل سواء من حيث الحضور أو الانصراف أو من حيث تضييع الوقت أثناء العمل وعدم جديته لأداء عمله في مواعيده الرسمية، أو امتناعه عن أداء عمله على أكمل وجه كالتأخير في أداء العمل أو التراخي أثناء العمل أو عدم أداء العمل بشكله الصحيح.¹

1- عدم الالتزام بأوامر الرؤساء: ويقصد بذلك عدم اطاعة اوامر الرؤساء بدون اسباب مقنعة

2- ضعف الوازع الديني: يؤدي ضعف الوازع الديني للموظف الى عدم التزامه بأخلاقيات المهنة واقتربه من الوقوع في العمل المسيء للأخلاقي²

3- العوامل النفسية والاجتماعية للموظف: ان للظروف الاجتماعية والنفسية دور مهم ومؤثر في وقوع

الموظف في دائرة الفساد الوظيفي من خلال قيامه بسلوكيات يظن أنها تتسبب في اشباع احتياجاته³

4- الاسباب الاقتصادية: يقصد بالاسباب الاقتصادية انخفاض دخل الموظف او زيادته بشكل مرتفع نسبيا

قد يضطره في اوقات كثيرة الى ممارسة الفساد الوظيفي، فمثلا انخفاض دخل الموظف وعدم تناسبه مع

غلاء الظروف المعيشية يؤدي الى قبوله للرشاوي لزيادة دخله المتدني كذلك في حالة زيادة دخله بشكل

مرتفع سيجأ للرشوة للمحافظة على المستوى المعيشي لديهم، كذلك سيدفعهم الى المحاباة والواسطة

والمحسوبية.⁴

5- تدني المستوى التعليمي للموظف: ان الجهل وتدني المستوى التعليمي للموظف في بعض الاحيان

يؤدي الى غياب وعي الموظف وعدم إلمامه بالقواعد والتعليمات العامة المنظمة لعمله مما يؤدي الى

عدم التزامه بالقوانين.⁵

ثانيا: الاسباب المتعلقة بالوظيفة العامة:

ان الوظيفة العامة هدفها ادارة المرفق العام وتقديم الخدمات العامة للجمهور، وتتعدد الاسباب المرتبطة

بالوظيفة العامة الدافعة الى الفساد الى:

1- تعدد الانظمة واللوائح في الوظيفة العامة: ان التغيير والتجديد في الجهاز الاداري امر ضروري لمواكبة

المستجدات الادارية، ولكن تعدد الانظمة واللوائح في الوظيفة الواحدة يؤدي الى تداخلها وغياب الفهم

الصحيح لنصوصها، وتعطيل سير العمل، الأمر الذي بدوره يؤدي الى سهولة التجاوزات.¹

¹ د. سحر محمد أنور، أثر فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، م 31، ع 4، ص 579، س 2017، جامعة حلوان

² سعود البشر خالد، مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2002، ص 40

³ محمد داغر الشهابي، العوامل المؤثرة في الفساد الإداري، المجلة العربية للإدارة، القاهرة، 2000م 20، ع 2، ص 138

⁴ عبد الهادي أحمد محمد، الانحراف الإداري في الدول النامية، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1997، ص 105

⁵ نبيل مالكية، بوقرة العمرية، أسباب نشأة الفساد الوظيفي و مخاطره، بحث منشور في مجلة الدراسات والبحوث القانونية، الجزائر، 2022، م 7، ع 1،

2- عدم مراعاة قواعد التعيين: يعتبر التعيين في الوظيفة العامة بشكل عشوائي دون مراعاة لضوابط التعيين من أهم اسباب الفساد الوظيفي، فالتعيين محاباة لأشخاص غير أكفاء او لتحقيق مصلحة شخصية دون النظر الى المصلحة العامة يؤدي الى شغل المناصب العامة من اشخاص غير مؤهلين فينعكس ذلك بالضرورة على مستوى الاداء في الوظيفة العامة.

3- التطور السريع لمجريات الحياة: يرتبط الفساد ارتباط وثيق بسرعة الحياة الاجتماعية والاقتصادية في الدولة فهذه السرعة في مجريات الامور تتسبب في تغيير في قيم المجتمع الاساسية، كتشجيع الفساد الذي يحدث نتيجة التغييرات السياسية، وضعف فكرة المصلحة العامة، ايضا الباعث للفساد الوظيفي يرجع للضغط الذي يتعرض له المسؤولون بالوظيفة من ناحية وضغط اقاربهم لتحقيق مصالح خاصة بهم من ناحية اخرى.²

المطلب الثاني: الأثر المترتب عن الفساد الوظيفي وكيفية مكافحته:

ان ظاهرة الفساد الوظيفي ظاهرة تعدت حدود الدولة الواحدة، وحضت باهتمام الدول محليا ودوليا لما لها من اثار متعددة لذلك سيتناول هذا المبدأ، اثار الفساد الوظيفي في الفرع الأول، وطرق مكافحة هذا الفساد في الفرع الثاني:

الفرع الأول: مخاطر الفساد الوظيفي

الفساد الوظيفي ظاهرة منتشرة ولها مخاطر متعددة تتمثل في مخاطر سياسية وإدارية واقتصادية واجتماعية، سنتناولها تباعا على النحو التالي:

اولا: المخاطر السياسية:

تتمثل هذه المخاطر في ضعف مؤسسات الدولة الذي تعاني منه أغلب الدول نتيجة للغموض وعدم الشفافية وعدم اتباع اللوائح التنظيمية للتعين والترقية، وعدم الرقابة على الاسلوب المتبع للتعيين نتيجة للمحاباة والمجاملات والواسطة بدلا من الكفاءة والجدارة.³

كذلك اضعاف كيان الدولة وافساد هيكل الحكومة، عن طريق الكسب غير المشروع لأموال الدولة من قبل شاغلي الوظائف السيادية في الدولة، الامر الذي بدوره يؤدي الى اختراق هيكل الحكومات والتوسع في ظاهرة الفساد الوظيفي، مما يهدد سلامة الدولة واستقرار نظامها السياسي.

¹ كمال دسوقي: سيكولوجية الإدارة العامة وأخلاقيات الخدمة المدنية، الطبعة الثالثة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2000، ص49

² بن مرزوق عنتر: الرقابة الإدارية و دورها في مكافحة الفساد الإداري في الإدارة الجزائرية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم السياسية و الإعلام، جامعة الجزائر، 2008، ص27

³ مصطفى كامل السيد، العوامل والاثار السلبية، بحث مقدم في ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربي، بيروت، 2004 ص289

كما أن السيطرة على النظام السياسي في الدولة يعد من أهم المخاطر السياسية التي تؤدي إلى تفشي ظاهرة الفساد الوظيفي، فامتلاك مصدر السلطة بالدولة لأموال طائلة وثروات هائلة، يجعل هذه الفئة هي المسيطرة على النظام السياسي في الدولة، بل قد يتعدى ذلك إلى فرض قوانينهم الخاصة على المجتمع بأكمله.¹

ثانياً: المخاطر الاقتصادية:

تتمثل هذه المخاطر في توسع الدور الاقتصادي للدولة، أي أن تنتشر المركزية في اتخاذ القرارات الاقتصادية ويتحصل المسؤولون على الرشاوي من قبل الأفراد من أجل تجاوز وعدم احترام القوانين والقواعد الواجب اتباعها، كما أن انخفاض الأجور أدى إلى عدم التوازن والعدل في توزيع ثروات البلاد بين طبقات المجتمع، فأصبحنا أمام فئة فقيرة وفئة ثرية، الأمر الذي بدوره يدفع الفئة الفقيرة إلى اللجوء إلى رفع مستوياتها المعيشية عن طريق سلوك مسالك منافية لأخلاقيات العمل، كقبول الرشاوي واستغلال مناصبهم من أجل تحقيق مصالح شخصية.²

ثالثاً: المخاطر الاجتماعية:

تتضح المخاطر الاجتماعية في قيام الموظف بمخالفة القانون وأنظمة العمل من أجل تحقيق مصالح شخصية لعائلته وأقاربه، فتجده يميل إلى تفضيلهم على المصلحة العامة، مما يساهم في انتشار المحسوبية والمحاباة بدلاً من التركيز على الكفاءة في التوظيف.

أيضاً يعد من المخاطر الاجتماعية انخفاض عدد الموظفين المعاقبين، أي أن الموظف يعلم أنه لن تتم معاقبته عند سلوكه مسلكاً يعد من صور الفساد الوظيفي، ويرجع عدم تطبيق العقاب على الموظفين المخالفين نتيجة لبطء وتعقيد الإجراءات الإدارية المنصوص عليها، فغياب مفهوم المساءلة العامة الذي ينتشر في الدول النامية يؤدي إلى انحراف هدف الإدارة من تحقيق المصلحة العامة إلى تحقيق مصالح خاصة لبعض الأفراد.³

رابعاً: المخاطر الإدارية:

إن اتباع الموظفين العامين لسلوك منحرف داخل المؤسسة العامة، يشوه صورة الموظف العام داخل المؤسسات العامة، كما أنه يعطي الموظفين الجدد قدوة سيئة، كما أنه يؤدي إلى إهدار مصالح المواطنين نتيجة لعدم الاهتمام بالعمل وقيمة الوقت، ويؤدي الفساد الوظيفي إلى هجرة الكفاءات وتعرثر النشاط الإداري في مجالات التنمية المختلفة، ومن أهم المخاطر الإدارية للفساد زعزعة القيم الأخلاقية وانتشار الإحباط واللامبالاة والسلبية، وعدم المهنية وفقدان قيمة العمل.⁴

¹ ايثار الفتلي هاشم، الفساد الإداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2011، ص 100

² عبدالهادي أحمد محمد، مرجع سابق، ص 131

³ سعيد عبد المؤمن، الفساد المالي والإداري "الحالة اليمينية نموذجاً"، ندوات ومؤتمرات انعقدت في اليمن، 2004، ص 285

⁴ فهد بن محمد الغنم، مرجع سابق، ص 35

الفرع الثاني: طرق مكافحة الفساد الوظيفي

لمكافحة الفساد لابد من مواجهة عوامل الفساد، من خلال وضع رؤية واستراتيجية بشأن مكافحة الفساد، وإيجاد الحلول الضرورية للحد من هذه الظاهرة، والوصول الى نتائج إيجابية تساهم في تقدم المجتمعات النامية وتسارع عجلة التنمية.

وقد تعددت وسائل وسبل مكافحة الفساد الوظيفي، ومن بين هذه الوسائل:

أولاً: السبل الوقائية:

من السبل الوقائية لمكافحة الفساد وجود رؤية وإرادة سياسية واستراتيجية لإصلاح مؤسسات الدولة إدارياً ومالياً، كذلك لابد من توحيد مؤسسات الدولة السيادية والمالية واعمال معايير الجودة بداخل هذه المؤسسات، كما يجب إعادة هيكليّة الجهات الرقابية لجعلها أكثر فاعلية واستقلالها بتعيين الكفاء فيها، واعتماد مبدأ الشفافية داخل مؤسسات الدولة العامة.¹

ثانياً: سبل المساءلة:

اتخذت الدولة الليبية العديد من سبل المساءلة لمكافحة الفساد، وتمثلت هذه السبل في النصوص التشريعية الصادرة لمكافحة الفساد ومن هذه النصوص: قانون رقم 2 لسنة 2005م، بشأن مكافحة غسل الأموال، الذي نص على توحيد المعلومات المالية بالمصرف المركزي ووحداتها الفرعية التابعة لها بالمصارف العاملة في الدولة بموجب ، كذلك قانون رقم 119 لسنة 2017 م بشأن انشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد، و قانون رقم 20 لسنة 2013 م بشأن انشاء هيئة الرقابة الإدارية، وقانون رقم 19 لسنة 2013م بشأن انشاء ديوان المحاسبة وتم تعديله بالقانون رقم 24 لسنة 2013م، ان هذه النصوص حددت جزاءات رديعية لا تسقط بالعفو ولا بالتقادم.²

الخاتمة:

ومن خلال هذه الدراسة توصلنا إلى مجموعة من النتائج منها:

- (1) الفساد الوظيفي لا يصدر الا من الموظف العام الذي يعمل بشكل دائم ومستمر في خدمة مرفق عام.
- (2) تعددت اسباب الفساد الوظيفي والتي لا تقل أي منها أهمية عن الأخرى الا ان الاسباب الاقتصادية تحتل المرتبة الاولى تليها الاسباب الاجتماعية ثم الاسباب الادارية ثم الاسباب السياسية
- (3) غياب القيم والاخلاق القائمة على الصدق والأمانة، وعدم تحمل المسؤولية.
- (4) ان الوسيلة المثلى للقضاء على ظاهرة الفساد الوظيفي تتمثل في تعاون جهود جميع السلطات الحكومية كما قد يستدعي الأمر الاستعانة مع جهات اخرى مدنية او خاصة لمكافحة هذا الفساد.

¹ الهيئة العامة لمكافحة الفساد، نظام الوقاية من الفساد، www.nazaha.gov.kw

² د. جازية شعيبير، السياسة التشريعية الليبية لمكافحة الفساد، بحث منشور في مركز مدافع لحقوق الانسان، 2021، ص90

التوصيات:

1) توعية المواطن بمخاطر الفساد الوظيفي عن طريق وسائل الاعلام المختلفة سواء عن طريق الحملات الدعائية كالإعلانات أو التوعية عبر الاذاعة المرئية والمسموعة او وسائل التكنولوجيا الحديثة أو في المدارس والجامعات والمساجد.

2) تفعيل الاجراءات الرقابية ونظام المساءلة على جميع مؤسسات الدولة عن طريق قيام الجهات الرقابية بعملها على وجه الحزم والدقة.

3) رفع مستويات الاجور ووضع حد أدنى لها بما يتناسب مع متطلبات الحياة وغلاء المعيشة.

4) الاهتمام بأخلاقيات الوظيفة العامة، وضرورة اشعار الموظف بالمسؤولية الملقاة على عاتقه.

المراجع:

أولاً: الكتب:

- 1) ابن منظور - محمد بن مكرم، كتاب العرب، دار المعارف، بيروت، 1311
- 2) ايثار القتلى هاشم، الفساد الإداري والمالي واثاره الاقتصادية والاجتماعية، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، 2011
- 3) سعود البشر خالد، مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2000
- 4) عبد الهادي أحمد محمد، الانحراف الإداري في الدول النامية، مركز الإسكندرية للكتاب، الإسكندرية، 1997
- 5) كمال دسوقي: سيكولوجية الإدارة العامة وأخلاقيات الخدمة المدنية، الطبعة الثالثة، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2000
- 6) مازن راضي ليلو، القانون الإداري، دار المطبوعات، الإسكندرية، 2005

ثانياً: الرسائل العلمية:

- 1) بن مرزوق عنتر: الرقابة الإدارية ودورها في مكافحة الفساد الإداري في الإدارة الجزائرية، رسالة ماجستير، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2008
- 2) فهد بن محمد الغنام، مدى فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري من وجهة نظر أعضاء مجلس الشورى في المملكة العربية السعودية، رسالة ماجستير، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2011

ثالثا: المجالات العلمية:

- 1) د. جازية شعيتير، السياسة التشريعية الليبية لمكافحة الفساد، بحث منشور في مركز مدافع لحقوق الانسان، 2021
- 2) مصطفى كامل السيد، "العوامل والاثار السلبية"، بحث مقدم في ندوة الفساد والحكم الصالح في البلاد العربية، مركز دراسات الوحدة العربي، بيروت، 2004
- 3) نبيل مالكية، بوقرة العمرية، أسباب نشأة الفساد الوظيفي ومخاطره، بحث منشور في مجلة الدراسات والبحوث القانونية، الجزائر، 2022، م7، ع1
- 4) سعيد عبد المؤمن، الفساد المالي والإداري "الحالة اليمينية نموذجا"، ندوات ومؤتمرات انعقدت في اليمن، 2004
- 5) د. سحر محمد أنور، أثر فاعلية الأساليب الحديثة في مكافحة الفساد الإداري، المجلة العلمية للبحوث والدراسات التجارية، م31، ع4، 2017، جامعة حلوان
- 6) محمد داغر الشهابي، العوامل المؤثرة في الفساد الإداري، المجلة العربية للإدارة، القاهرة، 2000م، ع2، ص138
- 7) ياسين قوتال، آثار الفساد الإداري على عمل المؤسسات الحكومية وسبل معالجته، بحث منشور في مجلة الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر، 2016
- 8) د. سلاطينة بلقاسم، الفساد الإداري - تجارب بعض الدول ملتقى وطني حول " حوكمة الشركات كآلية للحد من الفساد المالي والإداري " يومي: 2012/07/06
- 9) عبد الله بلوناس، رؤية اقتصادية للفساد: أسبابه ونتائجه وطرق معالجته، ورقة علمية قدمت في المؤتمر العربي الثالث في الإدارة، بيروت، 2002

رابعا: الشبكة العنكبوتية:

1) الهيئة العامة لمكافحة الفساد، نظام الوقاية من الفساد، www.nazaha.gov.kw

خامسا: التشريعات القانونية

قانون علاقات العمل رقم 12 لسنة 2010م.